

الأوامر والقرارات

رئاسة الجمهورية

أمر عدد 719 لسنة 2024 مؤرخ في 31 ديسمبر 2024
يتعلق بتمديد نشر وحدة مروحيات بجمهورية إفريقيا
الوسطى تحت راية الأمم المتحدة.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 54 لسنة 1992 المؤرخ في 9 جوان 1992 المتعلق بضبط الحقوق والمنح المخولة للعسكريين وأعاون قوات الأمن الداخلي الموفدين في مهمات ضمن وحدات حفظ السلام بالخارج،

وعلى الأمر عدد 671 لسنة 1975 المؤرخ في 25 سبتمبر 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزير الدفاع الوطني،

وعلى الأمر عدد 735 لسنة 1979 المؤرخ في 22 أوت 1979 المتعلق بتنظيم وزارة الدفاع الوطني، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 908 لسنة 2016 المؤرخ في 22 جويلية 2016،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 142 لسنة 2020 المؤرخ في 17 ديسمبر 2020 المتعلق بنشر وحدة مروحيات بجمهورية إفريقيا الوسطى تحت راية الأمم المتحدة، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 52 لسنة 2023 المؤرخ في 31 جانفي 2023،

وعلى الأمر عدد 787 لسنة 2023 المؤرخ في 21 ديسمبر 2023 المتعلق بتمديد نشر وحدة مروحيات بجمهورية إفريقيا الوسطى تحت راية الأمم المتحدة.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - يُمدد نشر وحدة المروحيات بجمهورية إفريقيا الوسطى تحت راية الأمم المتحدة في إطار الدعم لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية إفريقيا الوسطى (MINUSCA) موضوع الأمر الرئاسي عدد 142 لسنة 2020 المؤرخ في 17 ديسمبر 2020 المشار إليه أعلاه، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 52 لسنة 2023 المؤرخ في 31 جانفي 2023 لمدة سنة إضافية ابتداء من 21 ديسمبر 2024.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 31 ديسمبر 2024.

رئيس الجمهورية

قيس سعيد

رئاسة الحكومة

بمقتضى قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 30 ديسمبر 2024.

تسمى السيدة إمتان الناصر في رتبة مهندس عام بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بالمحكمة الإدارية.

بمقتضى قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 30 ديسمبر 2024.

تسمى السيدة ريم الجلاصي، متصرف عام، في رتبة متصرف عام من الصنف الأعلى بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بالمدرسة الوطنية للإدارة.

بمقتضى قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 2 جانفي 2025.

يسمى السيد حاتم الحجام، متصرف رئيس، في رتبة متصرف عام بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بالمدرسة الوطنية للإدارة.

وزارة الدفاع الوطني

قرار مشترك من وزير الدفاع الوطني ووزير الصحة مؤرخ في 30 ديسمبر 2024 يتعلق بضبط تركيبة وطرق سير أعمال لجنة المناظرة الخارجية لانتداب أطباء اختصاصيين للصحة العسكرية برتبة نقيب طبيب مباشر لفائدة الإدارة العامة للصحة العسكرية بعنوان سنة 2022.

إن وزير الدفاع الوطني ووزير الصحة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 20 لسنة 1967 المؤرخ في 31 ماي 1967 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام للعسكريين، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 47 لسنة 2009 المؤرخ في 8 جويلية 2009،